

سياسة مكافحة الإرهاب وغسل الأموال

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في المنظمة.

طرق الوقاية التي اتخذتها المنظمة في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها المنظمة.
- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب لرفع كفاءة العاملين من خلال إقامة برامج توعوية للعاملين في المنظمة عن مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- تحسين جودة التعرف على العملاء.
- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية في التعامل مع كافة شركاء المنظمة.

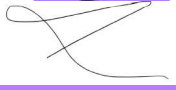
مؤشرات قد تدل على ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
2. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلن.
3. محاولة العميل تزويد المنظمة بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
4. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
5. اشتباه المنظمة في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
6. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
7. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
8. طلب العميل من المنظمة تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد المنظمة بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
9. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
10. معرفة المنظمة بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
11. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

12. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

13. تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة المنظمة، ويجب على جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف المنظمة الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات بنسخة منها.

اعتماد عضوات المجلس

الاسم	الصفة	التوقيع
أسماء عبدالله السحيباني	رئيسة مجلس الإدارة	
منيرة عبدالله الصالحي	النائبة	
حصه صالح الغفيلي	عضوة	
مها حمد التركي	عضوة	
سارة سليمان النوشان	عضوة	
مزنة ساير الساير	عضوة	